المحور الثاني: تطبيقات مبد أفصل السلط

1: الفصل المرن للسلطات (النظام البرلماني)

يقوم النظام البرلماني على أساس الفصل المرن بين السلطات، ويعني الفصل النسبي بينها أن كل سلطة تستطيع التدخل في وظيفة السلطة الأخرى والمشاركة المباشرة فيها، كما يسمح لكل سلطة في مراقبة عمل السلطة الأخرى من خلال وسائل يحددها النظام.

والنظام البرلماني قابل للتطبيق في الدول الملكية (ابريطانيا-اليابان-هولاندا) وكذلك في الدول الجمهورية (الهند-اليونان-ألمانيا) دون أن تتغير قواعده وخصائصه. حيث اعتنقت العديد من الدول أسلوب التعاون والتنسيق بين السلطات، فأوجدت علاقات وروابط متبادلة بين كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية.

إذ يفترض النظام البرلماني تساوي كل سلطة من هاتين السلطتين مع الأخرى دون أدنى تبعية أو سيطرة لإحداهما على الأخرى، وهذا التساوي يعني من ناحية أخرى ضرورة التعاون بينها.

تعود النشأة الأولى للنظام البرلماني إلى ابريطانيا، ويقوم على وجود مجلس منتخب يستمد سلطته من الشعب الذي انتخبه، ويطلق على المجلس المنتخب في النظام البرلماني: البرلمان، ومن هنا جاءت تسمية هذا النظام.

وسنتعرف أكثر عن النظام البرلماني من خلال طرح الخصائص العامة للنظام البرلماني (أولا) وعن تطبيقه في نموذج البريطاني (ثانيا).

المطلب الأول: خصائص النظام البرلماني

تتمثل أبرز مظاهر النظام البرلماني في التعاون والتداخل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية والتأثير المتبادل بينهما. ونذكر ذلك كما يلي:

1-على مستوى السلطة التشريعية

تبرز خصائص النظام البرلماني في تدخل السلطة التشريعية في أعمال السلطة التنفيذية(أولا) وفي الرقابة على أعمالها(ثانيا)، وهو ما سنعرضه فيما يلي:

أولا: تدخل السلطة التشريعية في أعمال السلطة التنفيذية

من الآليات التي تملكها السلطة التشريعية لتدخل في أعمال السلطة التنفيذية، نذكر:

- التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية

تملك السلطة التنفيذية سلطة إبرام المعاهدات الدولية والتوقيع عليها من قبل رئيس الدولة دون العودة إلى السلطة التشريعية، إلا أنه في المقابل هناك بعض المعاهدات الدولية المهمة يشترط لها الدستور موافقة البرلمان، ولا يجوز للسلطة التنفيذية ممثلة برئيس الدولة التصديق عليها إلا بعد حصوله على موافقة البرلمان.

- اعتماد الميزانية العامة وإقرار الحساب الختامي

السلطة التنفيذية ملزمة بعرض الميزانية العامة للدولة على البرلمان لمناقشتها والموافقة عليها واعتمادها، كما يملك أعضاء البرلمان الحق في طلب تعديلها أو تقليصها أو عدم الموافقة على أجزاء منها أو رفضها كليا إذا تتطلب الأمر، كما يقوم البرلمان بإقرار الحساب الختامي للسنة المالية بعد عرضه عليه من قبل السلطة التنفيذية.

ثانيا: مظاهر الرقابة التي يباشرها البرلمان

يمكن للسلطة التنفيذية تعيين المجلس بصورة مباشرة أو غير مباشرة، فإن المجلس يمكن أن يعين السلطة التنفيذية كليا أو جزئيا. وتتحقق هذه الفرضية إذا كانت السلطة التنفيذية منتخبة من قبل المجلس.

هنا تمارس السلطة التشريعية رقابة على أعمال السلطة التنفيذية، تتمثل في:

1- إجراء التحقيقات البرلمانية

يحق للبرلمان طلب إجراء تحقيق برلماني حول موضوع معين، وذلك بتشكيل لجنة تحقيق عن بعض الأعمال الصادرة عن السلطة التنفيذية، وتقوم بجمع المعلومات وتقصي الحقائق والاطلاع على الوثائق واستدعاء الموظفين لجمع المعطيات التي تفيدها في التحقيق.

ومن ثم إظهار النتائج التي تم التوصل إليها من خلال التحقيق ومعالجة أوجه الخلل ومحاسبة المسؤولين في حالة وجود تقصير.

2- الاستجواب

إنه نوع من المحاسبة تحمل في ثناياها اتهاما للحكومة أو أحد الوزراء، وقد يؤدي إلى طرح الثقة. تعد هذه الوسيلة من أهم الوسائل الرقابية التي يملكها البرلمان في مواجهة السلطة التنفيذية في النظام البرلماني،

وخلال ممارسة الاستجواب الذي يخضع لإجراءات قانونية دقيقة يحدث لوم وتجريح للوزير بشكل منفرد عن الإجراءات أو السياسات التي يراها البرلمان خاطئة، وعادة ما ينتهي الاستجواب لأحد الوزراء بحجب الثقة عنه وأحيانا قد يتطور الأمر لحجب الثقة بالوزارة كلها، وذلك في حالة التضامن الحكومي,

3- حق توجيه الأسئلة لأعضاء السلطة التنفيذية

يعطي النظام البرلماني الحق لأعضاء البرلمان في توجيه الاسئلة لأعضاء الحكومة – الوزراء ورؤساء الهيئات والمؤسسات العامة وغيرهم من المسؤولين التنفيذيين- عن أمور تتعلق بأعمال وزاراتهم أو مؤسساتهم وذلك بقصد الاستفسار عن أمر معين، أو تنبيه هذا المسؤول عن مسألة أو مطالبته بإصلاحات معينة.

4. طرح موضوع للمناقشة

يعطي النظام البرلماني الحق لعدد معين من أعضاء البرلمان بطرح وإثارة موضوع عام يتعلق بالسياسة العامة، سواء الداخلية أو الخارجية، ويتم مناقشتها داخل المجلس نقاشا مفتوحا حول الموضوع.

5- المسؤولية السياسية للسلطة التنفيذية أمام السلطة التشريعية

هي مسؤولية سياسية تطال أعمال الوزراء السياسية، وهي تتخذ شكلين هما: حجب الثقة عن الحكومة، والتي يقصد بها أن البرلمان يملك الحق في سحب الثقة من الحكومة مجتمعة نتيجة عدم موافقة البرلمان على السياسات العامة التي تنتهجها الوزارة في إدارة شؤون الدولة،

كما قد يلجأ إلى هذا الإجراء ضد وزير بعينه نتيجة أمر يتعلق بشؤون وزارته ونظرا لأن هذه الوسيلة تؤثر على استقرار النظام السياسي كله إذا ما تم اللجوء إليها لذلك فهي تخضع أيضا إلى إجراءات وضمانات قانونية معينة

تكفل حسن استعمالها وذلك مثل النص على مواعيد معينة لطرحها. والأسلوب الثاني هو ملتمس الرقابة، الذي يكون بمبادرة من البرلمان في حالة هناك اختلالات بالحكومة ولم تلتزم بواجباتها، وغالبا يحدث هذا الملتمس في حالة خسارة الحكومة أغلبيتها.